

توجها ان تجيب اباما وعزي وتاهب لسفر مع رفته
 ترحل واكلا ذى رحله كراهه وحضور قريب محتضرا
 من يرضى بلا متعدي او بانسبه **فصل لا يصح اقتداء**
 من جعل بطلان صلاته او معتقده كمن شهد برا خلفا
 في القبلة او يابن فان تعبد بالطاهر فالاصح الصحه مالم
 يتبين ان الامام للمجاسه فان ظن بطاهره انا غيره اقتب ايه
 قطعا ولو اشبهه همسه فيها خسر على خسه وظن كل
 طاهره انا فتوضي به وامر كل في صلاه فوالاصح يعبدون
 العشا الا ما لها فيعيد المغرب ولو اقتدى شافعي حنفى
 مس فوجه او اقتصد فالاصح الصحه في المقصد دون
 المش اعتبار اليه المقننى **ولا تصح قدوة مقننى**
 ولا من نكزه اعاده كمن يمتد ولا قارى باجن في الخدي
 وهو من يخل حرفا ويشد يده من الفاتحه ومنه آيت
 يدغم في غير موضع والتخ يبدل حرفا حرفا وتصح
 مثله مثله وتكزه بالتمتار كالحاقا واللاحين فان غير
 معنى كالتعمت بضم او كسر بطل صلوه من امكنه التعم
 فان يخر لسابه او لم يضر من مكان نعليه فان كان في
 في الفاتحه كما في الافتح صلواته والقدره به ولا تصح
 قدوة رجل ولا حنفى باهره ولا حنفى وتصح صلوه للتوضي

انما كان الاصل في قوله
 من يرضى بلا متعدي
 من يرضى بلا متعدي
 من يرضى بلا متعدي

بالجمه لم يسمه في ما سيج الحف والقابره القا عبد والمصطبح
 واكامل بالصنى والعبد والاعماق البصير سوا على النضر والاصح
 صحه قد وه السليم بالسلم والظاهره بالمستجاضه
 غير المتخير ولو بان امامه امراه او كافر امكنه فحفظا
 وحبت الاعاده لا حنبا واذ انجاسه حقيقه **قلت لا تصح**
المنصوح من وقول الجمهور ان حنفى الكفر هنا
 كمنعنه والله اعلم والاصح في المراه والاصح ولو
 اقتدى بحنفا فان رجلا لم يتقط في الاظهر والعبد اول
 من الفاسق والاصح ان الاقفة اولى من الاقرا والاصح
 ويقدم الاقفة والاقرا على الاسر والنسب والمجديد تقدم
 الاسر على العيب فان استنق بافضا فانه الثوب والبدن
 وحسن الصوت وطيب الصنعه وحقها ومسحوه الزفعه
 ملك وحقه اولى فان لم يكن له فلاه التفيد به ويقدم
 على عبده الساكن لا مكانه في ملكه **والاصح** تقدم
 الكثرى على الكثرى والمعبر على المستعبر والوالى في جعل
 ولايته اولى من الاقفة والمالك **فصل** لا يقدم على امامه
 والموقف فان تقدمه بطلت والمجديد لا يضر متاونه
وتدب خلفه قليلا ولا اعتبار بالعقب والسيدون
 والمسجد الحرام حول الكعبه ولا يضر كونه اقرب الى الكعبه

والاصح

والاصح

والاصح

والاصح